النَّظُمُ الْبَيْنِ فِي الْفِقْهِ المُتَعَيِّنِ فِي الْفِقْهِ المُتَعَيِّنِ

وَبَعْدُ فَالْفِقْهُ عَلَى قِسْمَيْنِ:

فَهَاكَ فِي ثَانِيهِمَا مَنْظُومَهُ

فَرْضُ كِفَايَةٍ وَفَرْضُ عَيْنِ وَجِيزَةً وَاضِحَةً مَفْهُومَهْ

لِلْفَقِيرِ إِلَى اللهِ/ عَامِرُ بَهْجَت

بسم الله الرحمن الرحيم

بِعَبْدِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُ- أَبْتَدِى عَلَى النَّبِي مُعَلِّمِ الْأَحْكَامِ الفَرْضُ كِفَايَةٍ، الوَفَرْضُ عَيْنِ وَجِيزَةً وَاضِحَةً مَفْهُومَهُ فِيهِ الشُّرُوطُ ثُمَّ مَا يُفْتَرَضُ المَاءُ طَهُورٌ المِنْ سِوَى الْحَرَامِ [٧] وَهَكَذَا الْخَارِجُ مِنْ سَبِيلِهِ ﴿ مَسْحٌ لِرَأْسٍ، ﴿ عَسْلُكَ الرِّجْلَيْنِ وَالْأُذْنَ مِنْ رَأْسِكَ- ١٠٠ تَرْتِيبُ، ١٦ وِلَا كَفَّيْنِ مِنْ قِيَامِ نَوْمِ لَيْل الكَثِيرِ لَا الْقَلِيلِ بِيَدِهِ. ١٤ وَلَمْسُ أُنْثَى رَجُلًا لِلَحْمِ إِبْلِ، الوَزَوَالِ الْعَقْل غُسْل، وَلَا تَسْأَلْ سِوَى الثِّقَاتِ وَمِنْ الطَوَافِ الوَصَلَاةِ فَاعْرِفِ

بِحَمْدِ رَبِّي -الَّذِي إِنْ يُردِ ١٠ ثُمَّ صَلَاةُ اللهِ مَعْ سَلَامِ (١) وَبَعْدُ فَالْفِقْهُ عَلَى قِسْمَيْنِ: (٣) فَهَاكَ فِي ثَانِيهِمَا مَنْظُومَهُ (١) بَابُ الطَّهَارَةِ، وَفَصْلٌ فِي الْوُضُو (٥) (١) النِّيَةُ، (١) الْعَقْلُ، مَعَ (١) الإِسْلَامِ (١) [1] إِزَالَةُ الْمَانِعِ مِنْ وُصُولِهِ (١) وَالْفَرْضُ ١١غَسْلُ الْوَجْهِ، ١٦وَالْيَدَيْن (٨) -وَالْفَمَ وَالْأَنْفَ مِنَ الْوَجْهِ اجْعَلَا (n) وَاجِبُهُ ١١عَسْمِيَةُ، مَعْ ١٦غَسْل يَنْقُضُهُ ١١١ لْخَارِجُ مِنْ سَبِيل ١١١ [٣] وَمَسُّ فَرْجٍ دُبُرًا أَوْ قُبُلًا (١١) وَعَكْسُهُ بِشَهْوَةٍ. اللَّأَكُل [٧]وَغَسْل مَيِّتٍ، [٨]وَمُوجِبَاتِ (١١) وَيُمْنَعُ الْمُحْدِثُ ١١مَسَ الْمُصْحَفِ

فَصْلٌ وَفَرْضُ الْغُسْلِ عَنْ ١١١ إِنْزَالِهِ ١٦) بِلَذَّةٍ لِلْمَنْي سَوَانْتِقَالِهِ اللَّهُ وَالْوَطْءُ اللَّهِ وَالْمَوْتُ وَقُلْ: حَرَامُ: [٣] حَيْضٍ [3] نِفَاسٍ وَكَذَا [3] الْإِسْلَامُ (١٧) اللُّذِي يَلْزَمُهُ فِي المَسْجِدِ اللَّهِ المَسْجِدِ اللَّهِ المَسْجِدِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّ كَذَا التَّلَوَةُ كِتَابِ الصَّمَدِ وَالشَّرْطُ وَالْوَاجِبُ كَالْوُضُو هُمَا وَفَرْضُهُ تَعْمِيمُ جِسْمِهِ بِمَا ١١١) فَصْلُ الصَّلَاةِ. شَرْطُهَا قُلْ: ١١طُهْرُ ١٠٠) مِنْ حَدَثٍ إِنَاوَنَجَسٍ إِنَاوَسَتُرُ تَفْصِيلُهَا تَطْلُبُهُ مَحَلَّهُ [3]دُخُولُ وَقْتٍ [0]نِيَّةٌ [7]وَالْقِبْلَهُ أَرْكَانُهَا: تَبْدَأُ رَابِالْقِيَامِ (,,) وَبَعْدَهُ الْإِحْرَامِ [٦]سُجُودٌ [٧] الرَّفْعُ عَلَى مَا قَالُوا [٣]فَاتِحَةً إِنَارُكُوعٌ [٥]اعْتِدَالُ (١٢) [٩]سُكُونُهُ، [١٠]ثَانِي التَّشَهُدَيْن ثُمَّ [٨]جُلُوسٌ بَيْنَ سَجْدَتَيْنِ ١٠٠) [س]تَرْتِيبُهَا. وَقَقَكَ الْعَلِيمُ [١١]وَالْجَلْسَةُ الأَخِيرَةُ [١١]التَّسْلِيمُ (٥٠) وَاجِبُهَا ١١ تَكْبِيرُ الانْتِقَالِ ١١) [٢] تَسْمِيعُ [٣] التَّحْمِيدُ ثُمَّ التَّالِي [٦] وَطَلَبُ الْغَفْرِ مِنَ الْمَعْبُودِ [3] تَسْبِيحَةُ الرُّكُوعِ [٥] وَالسُّجُودِ (١٠) [٧] تَشَهُّدُ أُوَّلُ [٨] وَالْجُلُوسُ لَهُ (١٨) وَغَيْرُهَا سُنَنُهَا المُفَضَّلَهُ [١]وَتَرْكُ وَاجِبِ بِعَمْدٍ حُقِّقًا مُبْطِلُهَا ١١ تَرْكُ لِرُكْنِ مُطْلَقًا ١١٠ [او الفِعْلُ إِنْ يَكْثُرْ كَذَا [١] السَّلَامُ [٣] وَتَرْكُ شَرْطٍ [٤] وَكَذَا الْكَلَامُ (٣)

=أَثْنَاءَهَا، [٧]تَعَمُّدُ الزِّيَادَهُ (٢١) [٨] قَهْقَهَةً إِذْ نَافَتِ العِبَادَهُ فَصْلُ الزَّكَاةِ شَرْطُهَا: [١] الإسْلَامُ (٣) [١] حُرِّيَةٌ [١]مِلْكُ نِصَابِ [١]تَامُ وَغَيْر (ب)ربْحِ (ج)وَنِتَاجٍ يَمْضِي [٥]وَحَولُ غَيْرِ: (أ)خَارِجٍ مِنْ أَرْضِ [٦] سَوْمُ بَهِيمَةٍ مِنَ الأَنْعَامِ ثُمَّ الزَّكَاةُ الْفَرْضُ فِي أَقْسَامِ: [١] النَّقْدُ [١] وَالْأَنْعَامُ [١] وَالْعُرُوضُ (١٠) إِنَوَخَارِجُ إِنَوَالْفِطْرُ ذِي فُرُوضُ فَصْلُ الصِّيَامِ. وَاجِبُّ فِي شَهْرِ (٢٦) أَيْ رَمَضَانَ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ عَنْ الإِدْخَالِ السَّمْسِ شَيْءٍ إِلَى الْجَوْفِ بِأَيِّ حَالِ كَذَا إِالْمُبَاشَرَةُ مَعْ إِمْذَاءِ وَعَنْ [١] جِمَاعٍ وَعَن [١] الإِمْنَاءِ لِصَائِمٍ مُفْسِدَةٌ صِيَامَهُ [٥] وَالاسْتِقَاءُ وَكَذَا [٦] الْحِجَامَهُ وَعُمْرَةٍ فَوْرًا عَلَى الأَنَامِ فَصْلٌ وُجُوبُ حِجَّةِ الإسْلَامِ ... [٣] عَقْلُ إِنَا بُلُوغٌ [٥] قُدْرَةٌ شَرْعِيَهُ بشَرْطِ ١١]إِسْلَامٍ كَذَا ١١]حُرِّيَهُ ١١) [٦]وَمَحْرَمٌ لِمَرْأَةٍ. فَمَنْ قَدَرْ (١٠) فَلْيَطُلِبِ التَّفْصِيلَ مِمَّنْ يُعْتَبَرْ [١] الْعِلْمُ بِالشَّمَنِ [١] وَالْمَبِيعِ فَصْلُ شُرُوطٌ صِحَّةِ الْبُيُوعِ: (١٢) [٣]وَمِلْكُ عَاقِدٍ يَكُونُ [٤]جَائِزَا تَصَرُّفٍ ١٥٠ وَكُوْنُ عَقْدٍ نَاجِزَا [٨]خُلُوُّ مَعْقُودٍ مِنَ التَّحْريمِ [٦] رضًا [٧] وَقُدْرَةٌ عَلَى التَّسْلِيمِ وَيَحْرُمُ: [الرِّبَا [اَوَبَيْعُ الْغَرَرِ (١٠) [اَوَأَخْدُ مَالٍ دُونَ حَقِّ قَدْ دُرِي فَصْلُ النِّكَاحِ. أَوْجِبِ النِّكَاحَا (١٠) لِمَنْ يَخَافُ دُونَهُ السِّفَاحَا يَعْرُمُ إِقْدَامٌ مِنَ الْمُكَلِّفِ (١٠) عَلَى أُمُورٍ حُكْمَهَا لَمْ يَعْرِفِ يَحْرُمُ إِقْدَامٌ مِنَ الْمُكَلِّفِ (١٠) عَلَى أُمُورٍ حُكْمَهَا لَمْ يَعْرِفِ يَعْرُفِ فَحَصِّلِ الْعُلُومَ وَاسْأَلْ أَهْلَهَا (١٠) فِي الْوَاجِبَاتِ وَاحْذَرَنَّ جَهْلَهَا فَحَصِّلِ الْعُلُومَ وَاسْأَلْ أَهْلَهَا (١٠) فِي الْوَاجِبَاتِ وَاحْذَرَنَّ جَهْلَهَا يَا رَبِّ حُسْنَ الْفِعْلِ وَالْخِتَامِ (١٠) وَالْحَمْدُ لللهِ عَلَى التَّمَامِ التَّمَامِ النَّعْلِ وَالْخِتَامِ (١٠) وَالْحَمْدُ لللهِ عَلَى التَّمَامِ

وكتبه/ عامر بن محمد فداء بهجت

المدينة- ١٤٣٩هـ